

مرسوم سلطاني
رقم ٨٢/٨٩

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وبناء لى ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مادة ١ : تعتبر مشروعات طريق السيب/الخوض المحددة في المذكرة والرسم التخطيطي
الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة
للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة
العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٢١ محرم ١٤٠٣
الموافق ٨ نوفمبر ١٩٨٢

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات

بشأن نزع ملكية الممتلكات اللازمة لتنفيذ طريق السيب/الخوض

يشكل مشروع طريق السيب/الخوض أحد أنسجة شبكة الطرق المستهدفة خلال خطة التنمية
الثانية التي ستغطي أكبر قدر ممكن من البلاد وترتبط بين أرجائها . وقد أثبتت الدراسات أهمية تنفيذ
هذا المشروع لربط منطقة الخوض بالعاصمة والمناطق التجارية الهامة كما أن هذه المنطقة سيقام عليها
جامعة قابوس .

وسوف يمتد الطريق المذكور من دوار السيب على طريق مطرح/صحار الى مدينة الخوض بطول
١٤,٢ كم ويعرض ٧ أمتار بالاضافة الى الأكتاف التي ستكون بعرض مترين على كل من جانبي
الطريق .

وسيخدم هذا الطريق مساحة كبيرة تشتمل المدينة الجديدة بالخوض وجامعة قابوس .

لكل هذا يتعين نزع ملكية الممتلكات التي تعترض مسار الطريق طبقاً للمخطط الاجمالي المرفق
والمعتمد من وزارة شؤون الأراضي والبلديات واستصدار المرسوم السلطاني الذي يقضي بتقرير صفة
المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٥٢) الصادرة في ١٥/١١/١٩٨٢